

مرسوم سلطاني

٨٥/٨

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع بمنطقة جبروه

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/١٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعتبر مشروع إعادة تخطيط منطقة جنوب جبروه المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي الالزامية للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .

مادة ٣ : تعتمد جميع الإجراءات الأولية التي تمت في هذا الصدد وعلى الجهات المختصة استكمال التنفيذ فوراً .

مادة ٤ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٣ ربیع الثاني سنة ١٤٠٥ هـ
الموافق : ٥ يناير سنة ١٩٨٥ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٠٤).
الصادرة في ١٥/١/١٩٨٥ م.

مذكرة عن مشروع إعادة تخطيط منطقة جنوب جبروه

لما كان تخطيط منطقة جنوب جبروه من الضروريات الالزامة لاعدادها واظهارها على النحو الذي يتافق والنهضة العمرانية الشاملة التي تشهد بها السلطنة منذ فجر النهضة المباركة فإن الأمر يقتضي صدور مرسوم سلطاني بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع تمهيداً لنزع ملكية الممتلكات التي تتعارض تنفيذه طبقاً للتخطيط الإجمالي المرفق عملاً بأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .

وزير شئون الأراضي